الجلاسون وأثرهم في الاقتصاد الأندلسي
خلال عصر المرابطين من خلال كتب الحسبة والنوازل
(٤٤٨-٥٤١هـ/١٠٥٦-١١٤٦م)

د. أنور محمود زناتي

أستاذ مساعد بكلية التربية – جامعة عين شمس

ملخص الدراسة:

شجعت الدولة المرابطية (٤٤٨-٥٤١هـ/١٠٥٦-١١٤٦م) على التبادل التجاري، ودعمت التجار نحو اتجاه التكامل الداخلي بين أقاليم المغرب والأندلس والدول المجاورة للأندلس، وقد ظهر خلال ذلك العصر صنف جديد من الوسطاء التجاريين يجمع بين الدلال، والتاجر، وهم الجلاسون.

وسوف نتعرض في هذه الدراسة إلى تأثير هؤلاء الجلاسين الاقتصادي في المجتمع المرابطي من خلال كتب الحسبة والنوازل.

أهداف الدراسة:

١- توضيح أسباب ظهور الجلاسين في الأندلس.

٢- إبراز دور الجلاسين في الحياة الاقتصادية والتجارية خلال عصر المرابطين (٤٤٨-٥٤١هـ/١٠٥٦-١١٤٦م).

٣- العمل على استخراج كل ما يخص السلبيات التي ظهرت خلال ممارسة الجلاسون لدورهم الاقتصادي.

٤- دراسة التأثيرات الاقتصادية والتجارية المتعددة والناجمة عن ممارسة الجلاسون للوساطة التجارية.

٥- استخراج كل ما يخص وسائل الغش التي اتبعها الجلاسون

٦- دراسة طرق مكافحة المحتسب لتدليس الجلاسين وتحذيراتهم في كتب الحسبة والنوازل.

المنهج المتبع:

قمت بالاعتماد على المنهج التاريخي كما تطلب البحث أحيانا استخدام المنهج التحليلي، وكذلك المنهج الوصفي حسب متطلبات فقرات البحث.

خطة الدراسة:

تدور محاور هذه الدراسة حول النقاط التالية:

- **مقدمة.**

١- تعريف الجلاسين اصطلاحاً.

٢- أسباب ظهور الجلاسين في الأندلس.

٣- أنواع العمل بالجلاسة وطبيعة عملهم.

٤- وسائل الغش والتدليس.

٥- مكافحة المحتسب لتدليس الجلاسين.

٦- الخاتمة ونتائج الدراسة.

٧- الملاحق.

٨- قائمة المصادر والمراجع.

الكلمات المفتاحية:

الجلاسون في الأندلس، التجارة في الأندلس، الاقتصاد الأندلسي، عصر المرابطين، كتب الحسبة، كتب النوازل.

Summary

Jullases(Al-Jalasoon) in Andalusia and their impact on the Andalusian economy During the Almoravid era through the books of Hesba and Nawazil (132-656 AH / 750-1258 AD)

The Almoravid state (448-541 AH/1056-1146AD) encouraged trade exchange, and supported merchants towards the direction of internal integration between the regions of Morocco and Andalusia and the neighboring countries of Andalusia. During that era, a new type of commercial intermediaries emerged that combines the auctioneer and the merchant, who are the jalason.

In this study, we will be exposed to the economic impact of these councilors on the Almoravid society through the books of Hesba and Nawazil.

Objectives of the study:

1- Clarifying the reasons for the appearance of glycine in Andalusia.
2- Highlighting the role of the glaciers in the economic and commercial life during the Almoravid era (448-541 AH/1056-1146AD).
3- Working on extracting everything related to the negatives that appeared during the practice of the economic role of the gallons.
4- Studying the multiple economic and commercial impacts resulting from the practice of commercial mediation by Glason.
5- Extracting everything related to the cheating methods followed by the Glason
6- Studying the methods of combating Al-Muhtasib for deceiving the jurists and their warnings in the books of Hesba and Al-Nawazil.

Approach

I relied on the historical method, as the research sometimes required the use of the analytical method, as well as the descriptive method according to the requirements of the research paragraphs.

Study plan:

The axes of this study revolve around the following points:

- an introduction.

1- Defining glycine idiomatically.

2-The reasons for the appearance of glycine in Andalusia.

3-Types of sitting work and the nature of their work.

4- Means of fraud and deception.

5- Al-Muhtasib combating the fraud of glycine.

6- Conclusion and study results.

7- Supplements.

8- List of sources and references.

key words:

Al-Jalasoon (Jullases) in Andalusia, Trade in Andalusia, Andalusian Economy, Almoravid Era, Hesba Books, Calamity Books.

المقدمة:

حفلت بلاد الأندلس بالكثير من الأسواق التجارية التي تباع فيها المنتجات الزراعية والصناعية المحلية، فضلًا عن تسويق ما يرد إلى تلك المناطق من بضائع وسلع من خارج الأندلس(١).

وفي الفترة المرابطية (٤٤٨-٥٤١هـ/١٠٥٦-١١٤٦م)، شجعت الدولة على التبادل التجاري، ودعمت التجار نحو اتجاه التكامل الداخلي بين أقاليم المغرب والأندلس حتى لقد قيل أن الدينار المرابطي وصل الى القسطنطينية، وكاد أن يصبح عملة دولية(٢).

وقد ظهر خلال ذلك العصر صنف جديد من الوسطاء التجاريين يجمع بين الدلال، والتاجر، وهم الجلاسون.

وسوف نتعرض في هذه الدراسة إلى تأثير هؤلاء الجلاسين الاقتصادي في المجتمع المرابطي من خلال كتب الحسبة والنوازل.

١- تعريف الجلاسين اصطلاحًا:

الجلاسون: مفردها جلاس Jullas: صنف جديد من الوسطاء التجاريين يجمع بين الدلال(٣)، والتاجر. كما مارس العمل بالجلاسة أغلب من تعرَّض للخسائر أو

---

(١) العبادي، أحمد مختار، مظاهر الحياة الاقتصادية، مجلة عالم الفكر، الكويت، مج١١، ع١ ١٩٨٠م، ص ١٥٧.

(٢) مسعد، سامية مصطفى، الحياة الاقتصادية والاجتماعية في إقليم غرناطة في عصري المرابطين والموحدين مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ٢٠٠٣م، ص ١٩٠.

(٣) الدَّلَّال: هو الشخص الذي يُخبِر ويُعلِم القادمين من التجار بموضع السلع في البلد، وهو من يُعَرِّف أصحاب السلع بالتجار، ويُرشد البائع على المشتري والمشتري على البائع، ويسمي الدلال؛ لأنه يدل المشتري على البائع، والبائع على المشتري، فوظيفته الإجارة على بيع السلع. المعداني، أبو علي الحسن بن رحال: كشف القناع عن تضمين الصناع تحقيق محمد أبو الأجفان، الدار التونسية للنشر، تونس ١٩٨٦م، ص ١٠٠ – ١٠١. الإبياني: أبي العباس عبد الله بن أحمد بن إبراهيم التميمي، مسائل السَّمَاسِرَة، دار الغرب الإسلامي، تونس، ١٩٩٢م، ص ٢٨-٢٩.

الإفلاس من التجار أصحاب الحوانيت؛ فاضطروا للعمل بها لخبراتهم في البيع والشراء وإقناع المشترين[١].

٢- أسباب ظهور الجلاسين في الأندلس:

ظهر خلال عصر المرابطين هذا الصنف من الوسطاء التجاريين كنتيجة طبيعية لعمار مدن الأندلس بالأسواق بحيث لا نجد مدينة تخلو من سوق، وربما أكثر وبالتالي نشطت الحركة التجارية، فكان لا بد من وجود طرق ووسائل عدة تستخدم في تطور وتنشيط العمل التجاري، فنشأت وظائف تجارية متعددة ووسطاء تجاريين مثل الدلالين والسماسرة[٢] والجلاسين.

كما كان قرب الأندلس من أسواق بلاد المغرب عاملًا آخر من عوامل ظهور عمل الجلاسين وانتعاشه؛ بسبب استمرار التواصل الاقتصادي بشكل عام والتجاري

---

(١) التّادلي: أبو يَعْقُوب يُوسُف بن يحيى، التّشوّف إلى رجال التّصوّف، تَحْقِيق: أَحْمَدُ التُوفِّيق، منشورات كلّيّة الْآدَاب والعلوم الإنسانيّة، الرِّبَاط ١٩٨٤م، ص ٣٩٣.

(٢) السماسرة: السمسار هو الذي يدور بالسلعة ويطوف بها علي التجار ويقول: من يزيد علي السلعة؟ والسمسرة هي الإشعار بقدوم السلع وأشباهها، ويقعد السمسار في الحانوت ليبيع ويشتري لمن يريد، والسمسار وسيط بين التاجر والمشتري يقوم باحتكار التجار الغرباء وأهل السفر عنده بإعداد المسكن والمبيت تحت رعايته في مقابل تصريف بضائعه عن طريق البيع بالمزاد العلني، فيستفيد السمسار بالانتفاع ببعض المال من التاجر مقابل تصريف بضائعه وتوفير مسكن له، لذلك كان المحتسب ينزل التجار عند السماسرة لضمان تصريف البضائع بالمزاد دون رفع الأسعار علي حساب المشتري. السقطي: أبوعَبْد الله مُحَمَّد المالقي، رسالة في آداب الحسبة، مطبوعات معهد العلوم المغربية، باريس، ١٩٣١م، ص ٥٩؛ موسي، عز الدين أحمد: النّشاط الاقتصادي في الْمَغْرِب الإسْلامي خلال الْقَرْن السَّادِس الهِجْرِي، دار الشّروق، الْقَاهِرَة، ١٩٨٣م، ص ٢٨٥. يسن، مجدي: مراكش منذ تأسيسها في عصر المرابطين إلي نهاية دولة بني مرين، رسالة ماجستير غير منشورة كلية الآداب جامعة الإسكندرية ٢٠٠١م، ص ٢٣٩.

على وجه الخصوص بين الأندلس والمغرب على الرغم من متغيرات الواقع السياسي في كلا البلدين [١].

كما كانت هناك علاقات اقتصادية بين الأندلس والمدن الإيطالية وصقلية زمن المرابطين يشوبها في العديد من الأوقات العداء والتوتر[٢]؛ لكن المرابطين حاولوا تشجيع التجارة الخارجية معهم، فعقدوا معاهدات تجارية مع المدن الإيطالية خاصة بيزة وجنوه سنة (٥٣١ – ٥٣٢هـ/١١٣٧–١١٣٨م)، وتشجيعًا على التجارة معهم لم يأخذ المرابطون سوى العُشْر على تجارتهم[٣]؛ مما أنعش دور الوسطاء التجاريين على الأصعدة كافة، ووجد الجلاسون آفاقًا واسعة للعمل.

كما استمر التجار الأندلسيون بالمتاجرة مع الممالك النصرانية الشمالية، ويبدو أنه كان للتجار الأندلسيين فرصة أكبر للمتاجرة مع بلاد النصارى، وذلك لوجود حدود مشتركة بينهم[٤] حيث تميزت بتنوع العلاقات التجارية الخارجية، سواء في العالم

---

(١) البلاذري، أبو الحسن أحمد بن يحيى بن جابر، فتوح البلدان، مراجعة رضوان محمد رضوان، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩١م، ص ٢٣٢–٢٣٦؛ القيرواني، الرقيق، تاريخ أفريقيا والمغرب، تحقيق: المنجي الكعبي، تونس، مطبعة الوسط، ١٩٦٧ م، ص ص ٧٦–٩٠.

(٢) ابن عِذَارِي، البَيَان المُغْرِب في أخبار الأَنْدَلُس والْمَغْرِب، تَحْقِيق: إِحْسَان عَبَّاس، دار الثّقافة، بَيْرُوت ١٩٨٣م، ج٤، ص ص ٦٦–٦٧؛ ابن القطان، أبو مُحَمَّد حسن بن علي الكتامي، نظم الجُمَانْ في أخبار الزَّمَان، ج٦، تَحْقِيق: مَحْمُود علي مكي، كلية الْآدَاب والعلوم الإنسانية، الرِّبَاط ١٩٩٠م، ص ١٣؛ العبادي، أحمد مختار والسيد عبد العزيز سالم، تاريخ البحرية الإسلامية في المغرب والأندلس، بيروت، ١٩٦٩م، ص ٢٤٦.

(٣) مسعد، الحياة الاقتصادية، ص ص ١٥٦–١٥٨.

(٤) كونستنبل، أوليفيا ريمي، التجار المسلمون في تجارة الأندلس الدولية"، ضمن ندوة: الحضارة الإسلامية في الأندلس، مركز دراسات الوِحْدَة العَرَبِيَّة، بَيْرُوت، ١٩٩٩م، ج٢، ص ١٠٧٧.

الإسلامي، أو العالم الغربي المسيحي[١]، أقاموا علاقاتٍ تجارية مع برشلونة، وجنوب فرنسا ووصلت البضائع الأندلسية إلى الممالك النصرانية الإسبانية كقطالونيه وقشتالة، إذ كانوا يعتمدون في سد احتياجاتهم على تلك البضائع[٢]. وقد أدار العملية التجارية مع الممالك النصرانية الإسلامية تجار أندلسيون وجلاسون ودلالون من المسلمين واليهود [٣].

وكان العمل بالأسواق يقوم به نوعان من العاملين: الفئة الأولى: العليا: وهي الفئة الإدارية التي كان على رأسها المحتسب والإداريون والموثقون والعدول وصاحب الشرطة وغيرهم، أما الفئة الثانية: فكانت تضم الدلالين والسماسرة والجلاسين والصاحة والمنادون[٤] والحمَّالين وغيرهم[٥].

---

(١) الدباشي، ربيعة عبد السلام أحمد، السياسة الخارجية للأندلس في عصر الخلافة الأموية وأثرها على الحياة الاقتصادية ٣١٦هـ – ٤٢٢هـ/٩٢٩– ١٠٣١م، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى كلية الآداب، قسم التاريخ، جامعة السابع من إبريل، مركز البحوث والدراسات العليا بالزاوية، الجماهيرية العربية الليبية، ٢٠٠٤م، ص ٢٢٧.

(٢) الدباشي، السياسة الخارجية للأندلس، ص ٢٤١

(٣) كونستنبل، أوليفيا ريمي، التجار المسلمون في تجارة الأندلس الدولية، ضمن كتاب: الحضارة الإسلامية في الأندلس، ج٢، ص ١٠١٩.

Ashtor, Eliyahu, The Jews of Moslem Spain, The Jewish Publication Society, 1993, VOL.1, P.337.

(٤) الصاحة والمنادون: وهم نوع من أنواع السماسرة كانوا يقومون بالمناداه علي السلع في الأسواق. المعداني،، كشف القناع، ص ٩٢، ١٠١ ؛ الوزان، الحسن بن محمد: وصف إفريقيا، ترجمة: عَبْد الرَّحْمَن حميدة، مطابع الهيئة الْعَامَّة المصرية للكتاب، الْقَاهِرَة، ٢٠٠٥م، ص ٢٤٢. فالبيع عن طريق "المناداة"، "ومنها الكلمة الأسبانية (Al–Moneda)، لم يكن خاصًّا بالبضائع القديمة، بل يشمل الجديد كذلك". السقطى، آداب الحسبة، ص ٥٨، بروفنسال، ليفي، تاريخ أسبانيا الإسلامية، (النظم والمؤسسات والحياة الإجتماعية والفكرية)، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، ٢٠٠٠م، مج٢، ج١، ص٢٥٤.

(٥) ياسين، مجدي، العلاقات التجارية بين دولة بني مرين والجمهوريات الإيطالية(جنوة– بيزا – البندقية)٦٥٦– ٨٦٩هـ/ ١٢٥٨– ١٤٦٤م، رسالة دكتوراه، جامعة الزقازيق، كلية الآداب، قسم التاريخ، ٢٠٠٥م، ص ٥٥.

هناك سبب آخر لزيادة الإقبال على العمل بالجلاسة؛ ألا وهو أن أغلب التجار خاصة اليهود عدُّوها الطريق الأفضل لتحقيق الربح السريع [١]، وقد تناولت الأمثال الشعبية الأندلسية التجارة والتجار والأسواق والغش والكساد وما إلى ذلك، فيقول في مدح التجارة، وأنها مصدر للخير والبركة: "صاحب دكان ما يحتاج بستان"[٢].

ومن بين أسماء اليهود الجلاسون في العصر المرابطي يظهر اسم عائلة أشخافا (ASHKHAFA) التي تعني بالعربية "الإسكافي"[٣]. كما ظهر من الجلاسين إسماعيل بن يونس الطبيب الإسرائيلي"[٤]. وإحدى هذه العائلات التي عمل بعض أفرادها بالجلاسة هي عائلة فَلْيَج (FALYADJ)، التي كانت متنفذة للغاية، وكانت إحدى فتيات هذه العائلة قد تزوجت من حنوخ ابن كبير أحبار قرطبة، وتزوجت ابنته من أحد رجال عائلة فَلْيَج[٥].

وهناك شخص يدعى فرجون، وكان هو وابن أخيه من الأثرياء وعملا هما وأسرتاهما بالجلاسة [٦]. ومن العائلات التي عملت بالجلاسة: شوشان، والفخار وهاليفي، وأبو العافية، والزادوك، وفيروزل، وأفن نحمياس[٧].

---

(١) ديورنت، ول، قصة الحضارة، ترجمة: محمد بدران، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، (الأليسكو) تونس، ١٩٨٨م، ج٣، م٤، ص٦١.

(٢) الزجالي، أبو يحيى عبيد الله بن أَحْمَد: ري الأوام ومرعي السوام في نكت الخواص والعوام (أمْثَال الْعَوَام في الأَنْدَلُس) تَحْقِيق: مُحَمَّد بن شريفة، منشورات وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية والتعليم الأصيل، فاس، ١٩٧١م، ص ٢١٣.

(3) Ashtor, The Jews of Moslem Spain, VOL.1, P.274.

(٤) ابن حزم الأندلسي، أبو مُحَمَّد علي بن أَحْمَدُ، رسائل ابن حَزْم الأَنْدَلُسي، تَحْقِيق: إِحْسَان عَبَّاس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بَيْرُوت ١٩٨٠م، ج١، ص١١٤.

(5) Ashtor, The Jews of Moslem Spain, VOL.1, P.299.

(6) Ibid, VOL.1, P.299.

(7) Beinart, Toledo, Encyclopedia Judaica,,2010, VOL.15, P1200-1201.

٣- أنواع العمل بالجلاسة وطبيعة عملهم:

الجلاسون نوعان: الأول: يتخذ الحوانيت للتجارة[١] "ودلالون بين أيديهم يقسمون معهم الأجرة فيما يبيعون مياومة"[٢] مستغلين أن التجار الغرباء أو المسافرين يعرضون سلعهم عليهم بثمن بخس، وعن طريق الجلاسين تُسوَّق البضائع وهذا ما مكنهم من كسب أرباح كبيرة خاصة أنهم كانوا يتقاضون نصف الأرباح من التجار [٣]،

وهذا النوع من الجلاسين يتوسط بين التاجر الكبير والمستهلك، وهم لا يوظفون أي رأس مال خاص بل يعملون من الحيل والمكر والسرقة ما يوفرون به رأس مال خاص بهم على حساب التجار الممولين لهم بالبضائع[٤]. وبرع في ذلك الجلاسون اليهود حيث استأجر عددٌ من التجار اليهود محالاً لهم في مراكز المدن التجارية ومارسوا المهنة من خلال تلك الحوانيت[٥]. وقد حققوا أرباحًا طائلة من وراء ذلك[٦].

وكانت المحال التجارية التي عمل بها جلاسون في الأندلس تتركز في شوارع خاصَّة، وفقاً لنوع السِّلع التي تبيعها، وقد خصَّصَ الأندلسيون أسواقًا للسِّلع القيِّمة كالذهب والحرير والقراقر الخ[٧].

---

(١) السقطي، آداب الحسبة، ص ٥٩.

(٢) السقطي، المصدر نفسه، ص ٥٨.

(٣) ابن رُشْد الجد، أبو الوليد مُحَمَّد بن أَحْمَدُ، فتاوي ابن رُشْد، تَحْقِيق: المُخْتَار بن الطَاهِر التّلِيلي، التّلِيلي، دار الغرب الإسْلامي، بَيْرُوت ١٩٨٧م، ص ٩٣٨.

(٤) السقطي، آداب الحسبة، ص ٥٩.

(5) Ashtor, The Jews of Moslem Spain, VOL.1, P.326-327.

(6) Beinart, Haim, Encyclopedia Judaica, VOL.11, P.550.

(٧) مجهول، نبذة العصر في أخبار ملوك بني نصر، مطبعة الفنون المصورة، الرباط، ١٩٩٠م، ص٥.

ومن أشهر تلك الحوانيت في مركز المدينة بطليطلة شمال المسجد الكبير الذي كان المركز التجاري يقع بينه وبين السور الشمالي للمدينة[١]. وهناك حوانيت لبعض الجلاسين في حي القناة بطليطلة، الواقع بين الجامع الكبير وسوق تجار العطور[٢].

أما النوع الثاني من الجلاسين، فيتوسطون بين التجار الكبار والتجار المسافرين[٣] والجلابين[٤] للبضائع والسلع في الموانئ وفي الأسواق، أو بين المنتجين في الأرض مباشرة[٥]. ويتخذون الفنادق المخصصة للفلاحين وأحمالهم مقرًّا لعملهم، ف" ينزلون بين أيديهم والدلال بين أيديه"[٦]، فيفحص البضاعة ثم يعمل على تصريف بضاعة الفلاح إما بشرائها لدكانه، أو يتوسط بينه وبين تاجر كبير قادر على شراء البضاعة جملة، ومن الوسطاء التجاريين مَن يتَّصل مباشرة بالمنتجين، ويشترون الإنتاج في الأرض، كالذي يشتري غلة كرم من صاحبها وهي بالقرية[٧]، والذي يشتري التين في الشجر والبطيخ في البحائر[٨].

---

(1) Ashtor, The Jews of Moslem Spain, VOL.1, P.326-327.

(2) Ibid, VOL.1, P.327.

(٣) السقطي، آداب الحسبة، ص ٥٨.

(٤) استعمل هذا المصطلح المؤرخ الحميري حين تحدث عن الجلابين للغنم والبقر من جبل معروف معروف بالشارات بطليطلة يتجهزون بهم إلى سائر البلاد. الحميري، أبو عَبْد الله بن عبد المنعم، الرَّوْض المِعْطَار فِي خَبَر الأَقْطَار، تَحْقِيق: إِحْسَان عَبَّاس، مؤسسة ناصر للثقافة، بَيْرُوت، ١٩٨٣م، ص ٣٩٤.

(٥) عَبْدِ الوَاحِد المَرَّاكُشي، محي الدين بن علي، وَثَائِق المُرَابِطِينَ وَالمُوَحِّدِين، تَحْقِيق: حُسَين مؤنس، مؤنس، مكتبة الثّقافة الدِّينِيَّة، الْقَاهِرَة ١٩٩٧م، ص ٣١٤ و٣١٧.

(٦) السقطي، آداب الحسبة، ص ٥٨

(٧) المراكشي، وثائق المرابطين والموحدين، ص ٣١٤.

(٨) الوَنْشَرِيسي، أبو الْعَبَّاس أَحْمَدُ بن يحيى التّلمساني، المِعْيَارُ المُعْرِب والجامع الْمُغْرِب عن فتاوي علماء إِفْرِيقْيَةَ والأَنْدَلُس والْمَغْرِب، أشرف على تَحْقِيقه: مُحَمَّد حجّي، ١٣ جزءا، دار الغرب الإِسْلامي، بَيْرُوت ٨١-١٩٨٣م، ج.٦، ص٤٢٨.

وغالبًا، ما يتعاملون مع أصحاب الضيعات الكبرى ذات الإنتاج الوفير، حيث يتحملون أعباء نقل الإنتاج وتصريفه وتوزيعه على تجار الجملة، بل وأحيانا يتكفلون بجنيه من الأرض(١).

كانت القاعدة العامة للتجار الشراء بالمزايدة، وهو المزاد العلني الذي كان يُعْقَد يوميًّا بالأسواق لدى حوانيت التجار الكبار، ويكون الدفع إما نقدًا أو لأجل، وعندما يقوم السماسرة والدلالون والمنادون على بدء المزاد تحدث المزايدة بين الناس عند الشراء(٢)، فقد كانت عمليات البيع والشراء تتم بين التاجر الأجنبي والمشتري سواء عن طريق البيع بالمزاد العلني، ويتم البيع بمساعدة دلال وبحضور شهود ومفتشين، وبعد المزاد تُقَدَّر قيمة الجمارك المستحقة على السلع(٣).

٤- وسائل الغش والتدليس:

حظت فئة الجلاسين بسمعة سيئة وسط العملية التجارية بالأندلس، واعتبرت كتب الحسبة والنوازل الجلاسون من أكبر المخادعين؛ لأن أغلبهم يستبيحون في معايشهم ما منعه الشرع ونهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم؛ بسبب ما يقومون به من تغيير لأثمنة السلع، والتسعير الزائد على أهل الأَسْوَاق (٤)، وتوفير رأس مال من أموال التجار التجار لصالحهم(٥)، ف"يأخذون أجرتين أجرة من البائع على البيع وأجرة من المشتري على الشراء"(٦). وجاء في نازلة أن البائعين في قيسارية السكاكين ومناطق أخرى طلبوا درهمًا من نحاس زيادة عن كل ثماني دَرَاهِم ثمن مشتريات أو غيرها من المنتجات(٧).

---

(١) المراكشي، وثائق المرابطين والموحدين، ص ٣١٤ و٣١٧

(٢) الونشريشي: المِعْيَارُ المُعْرب، ج٥، ص ٢٠٢، ٣١٣، الوزان، الحسن بن محمد: وصف إفريقيا، إفريقيا، ص ٢٤٥ – ٢٤٦.

(٣) الشريف، محمد: سبتة الإسلامية: دراسات في تاريخها الاقتصادي والاجتماعي، عصر الموحدين والمرينيين، جمعية تطاون أسمير، ٢٠٠٦م ، ص ١٠٠

(٤) السقطي، آداب الحسبة، ص ٢٨٩ – ٢٩٠.

(٥) السقطي، المصدر نفسه، ص ٥٩.

(٦) السقطي، المصدر نفسه، ص ٦١

(٧) المصدر نفسه، ص ١٧.

وقد فَضَّل بعض التجار والمشترين الدَّلَّال عند الشراء عن الجلَّاس لما عُرف بالغش والتدليس في البيع مثل جلاسِي الحرير[١]، وقد شاهد السقطي بنفسه الجلاس الذي يأتي المسافر والدلال بين يديه، فيزيد في ثمن السلعة للتاجر ليأخذ الفرق لنفسه[٢].

وكان طائفة جلاسي اليهود هي الكبرى والأكثر أهمية في عموم الأندلس[٣]، وكان الجلاس اليهودي لاسيما تجار الأحذية (القراقر) أسوأ الجلاسين سلوكًا[٤] واستغلالًا لحيل الوساطات التجارية كافة[٥].

ومن الحيل أيضًا أن ينادي الجلاس على سلعة بسعرٍ معين، ويزيد عليها في الثمن لصالحه دون علم صاحبها[٦]، أو يتخذ الثياب الجيدة لنفسه كي يتَّجر بها لصالحه، خاصة أنهم عرفوا بأمور الربا والبيع الفاسد في كثير من الأحيان[٧]، فمنهم من تواطأ مع بزاز بتبادل الإشارات «الغمز» مع التجار لشراء سلعة بعينها بسعرٍ بخس، فعند قدوم أحد التجار لبيع بعض المتاع ينادي عليه بسعر غير المتفق عليه،

---

(١) المصدر نفسه ، ص ٦١.

(٢) المصدر نفسه، ص ٥٨.

(3)Ashtor, The Jews of Moslem Spain, VOL.1, P.299.

(٤) لوبون، جوستاف: حضارة العرب، ترجمة: عادل زعيتر، مكتبة مصطفي البابي الحلبي، القاهرة ١٩٦٦م، ص ٣٦٥ – ٣٦٦، ريه، عطا علي محمد شحاته: اليهود في المغرب الأقصي في عهد المرينيين والوطاسيين، دار الكلمة دمشق، ١٩٩٩ م، ص ١٥٨ – ١٥٩

(5)Ashtor, The Jews of Moslem Spain, VOL.1, P.274.

(٦) الشِّيرَازِيّ، عَبْد الرَّحْمَن بن نصر، نهاية الرتبة في طلب الْحِسْبَة، تَحْقِيق: السيد الباز العربي، ط٢، دار الثقافة العربية، بَيْرُوت ١٩٨١م، ص٦٤؛ الونشريسي: المعيار المعرب، ج٥، ص٢٢٠.

(٧) المجيلدي، أحمد بن سعيد، التيسير في أحكام التسعير، تقديم وتحقيق: موسى لقبال، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ١٩٩٩م، ص١١٤.

وعمد بعض الجلاسين إلى إعطاء التجار المعروفين أموالًا ليحتكروا بيع مصنوعاتهم في السوق[١].

ومن طرق البيع التي اتُّبعت عند الجلاسين، ما عُرف بـ «إعكام البز» بأن يستأجر جلاس على بيع البز، ويتفق معه على أجرةٍ معلومة مقابل بيعها بأن "يُقال صِحْ على هذه السلعة، فإن بعتَها بعشرة دنانير فلَكَ من كل دينار سدسه"[٢].

والجلاس في أغلب الأحيان شخص كثير الكذب يعمل على إيهام التجار والمشترين أنه مُشترٍ مثلهم، ويُعَدُّ ذلك من أبواب المعيشة له[٣] فيوهم المشترين عن سلعةٍ ما راكدة بأنها مطلوبة في السوق وأن غيرهم من التجار أقبلوا عليها وهي ليست كذلك[٤].

ومنهم من يجلس للنجش، حيث يصل التجار المسافرون، فينزلون بين أيديهم والدلال بين أيديه، فيأخذ الجلاس السلعة، وينظر إلى الشراء الذي فيها برشم[٥] التاجر

---

(١) الشيزري: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص٦٣،٦٤؛ السقطي: آداب الحسبة، ص٥٩.

(٢) ابن جماعة التونسي، أبي يحيى أبو بكر بن القاسم، شرح مسائل البيوع، تحقيق: علي محمد إبراهيم، الدار الجزائرية اللبنانية، الجزائر، ٢٠٠٧م، ص ٢٦٨-٢٦٩.

(٣) الدمشقي، جعفر بن علي، الإشارة الى محاسن التجارة ومعرفة جيد الأعراض ورديها وغشوش المدلسين فيها مطبعة المؤيد، القاهرة، ١٩٨٠م، ص٤٤؛ ابن الأخوة: مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أَحْمَدُ الْقُرَشِيّ، مَعَالَم الْقُرْبُةِ فِي أَحْكَامِ الحِسْبَة، تَحْقِيق: مُحَمَّد مَحْمُود شعبان، د.ط، الهيئة المصرية الْعَامَّة للكتاب، الْقَاهِرَة ١٩٧٦م، ص٢١٦.

(٤) الشيزري: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، ص٦٤.

(٥) يرشم أي يكتب، ورشم: رَشَمَ إليه رَشْماً: كَتَبَ. والرَّشْم: خَاتَمُ البُر وَغَيْرِهِ مِنَ الْحُبُوبِ، وَقِيلَ: رَشْمُ رَشْمُ كُلِّ شَيْءٍ عَلَامَتُهُ، رَشَمَهُ يَرْشُمُهُ رَشْماً، وَهُوَ وَضْعُ الْخَاتَمِ عَلَى فِرَاءِ البُر فَيَبْقَى أَثره فِيهِ، وَهُوَ الرَّوْشَمُ، سَوَادِيَّةٌ. الْجَوْهَرِيُّ: الرَّوْشَمُ اللَّوْحُ الَّذِي يُخْتَمُ بِهِ البَيادر، بِالسِّينِ وَالشِّينِ جَمِيعًا. ابن منظور، جمال الدين أبو الفَضْل، لسان العرب، دار المعارف، الْقَاهِرَة، ١٩٩٠م، مادة (رشم)، ج١٢، ص ٢٤٢.

التاجر (بخط يد التاجر) ثم يمحوه ويزيد عليه عددًا ويقول للسمسار: " نادِ بكذا فينادي الدلال بما أمر به ويذهب ويرجع ويقول ودرهم ودرهمان وقيراط ويزيد الجلاس مثل ذلك حتى يرى الدلال أن ليس معه من يزيد أكثر والجلاس ليس من صنعته الشراء إنما يريد نجشًا للتاجر، فيقول اكتب، فيكتب على الذي زاد فيها، وقد ربح التاجر بذلك العمل كثيرًا، وإن غفل الجلاس وزاد وأعيى ولم يجد الدلال على من يكتبها بذلك السوم تركها الدلال لمناداة يوم آخر، وكذلك يفعلون بالمصبوغ ويستخرجون له البراءات التي يكتبها التاجر بأسوامها التي هي عليه بها ويعمل فيها على مثل ذلك، وقد شاهدت ذلك بجماعة منهم بالأسواق عجبًا، وذلك أن الواحد منهم يكتري حانوتا ويفرشها بالحصور ويقعد عليها فيه ويشتري السلع التي تباع بالتقاضي وبالتأخير إلى أجل ويستكثر حتى يملأ حانوته من السلع ويبيع منها ما سهل عليه بيعه ويعامل ولو بأقل من ثمنها حتى تنقلب أعيانًا، ويغيب ويمسك لنفسه مما يقتضيه من أثمانها مائة دينار أو مائتين بحسب ما تكون السلع بحانوته من الكثرة والقلة ويترك الباقي في الحانوت ويزيد في كل سلعة منها مثل ربع سومها أو أزيد ثم يغيب ويوجه إلى أمين السوق من يذكر له أمره ويقول له: إن الرجل كان جهولًا وبالأمور وبرح عليه الدلالون ولم يعرف أسوام السلع وأغلوا عليه، ومكروا به والرجل قد حار وله عيال وأطفال فانظر منه لله تعالى، وترى سلعة في حانوته لم يأكل لأحد شيئا، فيجمع الأمين أرباب الديون عليه من التجار ويعرف بذلك كله[١].

ويبين لهم ما وصف له عن حاله ويفتح الحانوت وينظر إلى سوم السلع ويختصر بالتجميل فيماثل ما عليه، فلا يشك أحد في إحقاق ذلك ويرضي التجار قسمة السلع بأثمانها المسماة ويبرأ الرجل من الديون وتهون زوجته ذلك على التجار بأن تلزم كراء الحانوت لباقي مدة زواجها، ويخرج الرجل من مغيبه وقد حصل من

(١) السقطي، آداب الحسبة، ص ٥٩.

أموال الناس رأس مال عنده فبهذه الحيلة يتجر بها في الحانوت بعد أن يشهد على نفسه بعقد أنه بيده لزوجته المذكورة على وجه السلف من ممن أسباب وأثاث باعتها أو من غير ذلك من الوجوه الشرعية إلى غير ما وصف أيضًا من الحيل[١].

ومنهم من إذا رأى كساء أو سلعة يظهر له فيها رخص في شرائها على التاجر غمز الدلال، وقال اكتبها على الحانوت، فأخذها الجلاس لنفسه بالنقص وقد يفعل ذلك الدلال ويتركها في بعض الحوانيت حتى يكتب باسم من يقول، فيأخذها لنفسه رخيصة عن غيرها، وقد رضي التاجر ببيعها لربحه فيها بسبب رخص شرائها[٢].

ومنهم من يجلس لشراء الخام للتجار، ويدفع له البضائع ويجمع بداره الأموال للشراء، فيشتري يومه، فإذا كان بالعشي نوع مشتراه وأخرج لكل تاجر مذهبه في نوعه وما ظهر عليه أثناء ذلك من بيعة رخيصة القيمة مصوابة العمل جعلها لنفسه ناحية ودفعها لقصاره، ويدفع من أموال التجار فيها حتى تنم قصارتها ويبيعها ويستأثر بها بفائدها ولم يكن فيها مال لنفسه[٣].

وشمل عملهم التربص بالتجار الغرباء الذين يحاولون شراء السلع؛ فيعمد هؤلاء الجلاسون في مثل هذه الحالة إلى زيادة السعر عليهم أكثر مما كان عليه، ليتقاسموا تلك الزيادة بينهم وبين الدلالين أو السماسرة، وقد نبه المحتسب إليهم ومنعهم من دخول السوق نظرًا لمضاربتهم في الأسعار وحصولهم على الربح عن طريق العمليات الربوية[٤].

---

(١) المصدر نفسه، ص ٥٨– ٦٠.

(٢) السقطي، آداب الحسبة، ص ٥٩.

(٣) المصدر نفسه، ص ٥٩.

(٤) ابن عَبْدون، مُحَمَّد بن أَحْمَدُ التِّجِيبي، رِسَالَة في الْقَضَاء والْحِسْبَة، نشرها: ليفي بروفنسال، ضمن كتاب ثلاث رسائل أندلسيّة في آداب الْحِسْبَة والمُحْتَسِب، المعَهْد العلمي الفرنسي، الْقَاهِرَة، ١٩٥٥م، ص ٨٥؛ السقطي، آداب الحسبة، ص ٥٨.

وأراد بعضهم التعامل بالنسيئة[١]أو بالنقد؛ لذا فقد نهى صاحب السوق الجلاس من الجلوس في الأسواق.

ويأخذ التجار بأن لا يرشموا (يكتبوا) أشرية سلعهم فيها ويجتهدون لأنفسهم ويبيعون بما قسم الله ليرتفع بذلك ما صنعه بعض جهلتهم حين رأوا فعل الجلاسين معهم فرشموا سلعهم بأزيد مما اشتروها به ليزيد الجلاسون في بيعها من ذلك الحد وذلك منكر لا يصلح وقبيح لا يحسن[٢].

ويأخذ أيضًا بائعو المتاع الخام والمقصر بأن يسوق الدلال على الحوانيت، ويشتري التجار بقدر اجتهادهم ويزول عن الجلاس بذلك مما يتوصل به إلى أكل أموال الناس بالباطل وذلك حرام، وقد نهي عنه ومنع الشرع منه، ويتفقد طول المتاع وعرضه وصفاقته من خفته، ويتقدم للذي يقيسه على المرشم (المكتوب) المعلوم له[٣] لئلا يمده بيده عند الرشم (الكتابة)؛ لأنه ينقبض إذا دخل الماء فيقصر، ويكون بعد القصارة ناقصًا فما لم يجد منه يزيد على المرشم دون زيادة يسيرة يوقف بها على الحق في القد قطع الثوب لصانعه قطعتين كبرى وصغرى؛ لأنه إن قطع نصفين باع الفضلتين على أنهما نصفا ثوب، والنصف عشرة أذرع، وقد نقصا عن ذلك ولا يلتفت في القطع للتخسير؛ فالظالم أحق أن يحمل عليه، وما عمل ناقصًا إلا ليخسر فيحمل ما أراد أن يحمل[٤].

---

(١) النسيئة: التاخير. ربا النسيئة :هو الصيغة الشائعة والتي عرفت في الجاهلية عندما يحل الدين ويعجز المدين عن السداد فيقول له الدائن"تقض أو تربى "اي تدفع ما عليك او تزيدني ان امهلتك، عبد السميع، م،ن،ص ٢٦ ويقصد بربا النسيئة الزيادة على الثمن المؤجل إذا لم يقضِ الثمن عند حلول الأجل. رضا، محمد رشيد، الربا والمعاملات في الإسلام، مكتبة القاهرة، القاهرة، ١٩٦٠م، ص١٥. الشرباصي، أحمد، المعجم الاقتصادي الإسلامي، دار الجيل بيروت، ١٩٨١م، ص ٤٦.

(٢) السقطي، آداب الحسبة، ص ٦٠.

(٣) المصدر نفسه، ص ٦٠.

(٤) المصدر نفسه، ص ٦١.

وأما الجلاسون لبيع القرق، فمنهم طائفة هي أسوأ الناس تجارة وأرداهم معيشة؛ وذلك أنهم يشترون طرائح القرف على التأخير لغير أجل، فما باع قاضى ثمنه وما لم يبع يطلب بثمنه ما بقي ثم يقسم ثمن الطريحة على كل زوج ويرشمه ويعرف بذلك الرشم أنه اشتراه به ويأخذ الربح فيه وقد زاد في قيمته للتاجر المذكور مثلها أو قريبًا من مثلها، وفي تركهم على سبيلهم إقرار لنكرهم وإضرار للمسلمين، والواجب أن تحسم لهم تلك العلة وتسد عليهم أبواب الربا ويبيعون بالنقد أو النسيئة على الواجب أزواجًا مفردة ويلصق الأمين عليهم على القرق براءة يكتب فيها بيع تأخير ليعلم بذلك المشترى فيأخذ أو يدع [١].

وأما الجلاسون لبيع الحرير، ففي بيعهم وشرائهم ضرب من النجش؛ وذلك أنهم يبيعون ويشترون للغير، ويأخذون أجرتين أجرة من البائع على البيع وأجرة من المشتري على الشراء ويزيدون في أثمان الحرير أوان تسويقه وما قصدهم إلا الشراء للغير لا لأنفسهم وكذلك يفعلون في أثواب الحرير ويشترونها بالنقد والنسيئة ورسموها بالذهب، وهي المقصودة فيها ووقعة الحرير تابعة في القيمة للرسمين، وكل ذلك ربي لا يحل، ولعملتها مع ذلك فيها غش ودلس، منها أن الرسم الأول في الثوب لا يشبه الثاني في طيب الذهب وملاحة الصنعة[٢] وجودة العمل والثوب ناقص القيم قليل النجابة في اللباس وقد ينتقص طوله وعرضه ويمشي على ذلك والمعتاد فيه ستة عشر ذراعًا في الطول وأربعة أشبار في العرض، وكان يعمل في اثنين وخمسين بيتًا ويخرج من ست عشرة أوقية، وقد ينتقص هو غش وفساد، وما قصر عن اثنين وأربعين بيتًا في المنسج وإحدى عشرة أوقية في الوزن ففاسد يمنع من عمله ويقطع إذا وجد، وخيط الكتان يخالف خيط الحرير في المنسج، فكلما رق كثرت بيوته وقل وزنه

---

(١) المصدر نفسه، ص ٦١.

(٢) المصدر نفسه، ص ٦١.

وذلك أن خيط الحرير نوع واحد وخيط الكتان أنواع كثيرة، والبيت أربعون ضرسًا والخيوط له ثمانون خيطًا والمثلة مائة وعشرون خيطًا[١].

ومن خدع عملة القنوع الحريرية والعمائم المفتولة أنهم يصنعونها من الحرير النى ويصبغونها تحلية لها ويسقونها بالصمغ وذلك غش وتدليس، فإذا لبثت قليلًا جرت أخياطها وصارت كشبكة ولم ينتفع بها، والواجب في جميع ذلك كله حملهم على المعتاد في الجيد وما يوجبه الشرع ويجيزه [٢].

والجدير بالذكر، أن تلك الحيل التي مارسها الجلاسون أكسبت الأندلسيين خبرة ودراسة ووعي بوسائل التحايل في التجارة وأمورها المتنوعة، فخبروا شؤونها وما يتعلق بها من مشاكل مختلفة، وأخذ الحيطة، فيقول المثل العامي: "تاجر بلا قطاع قليل الخروج"[٣] ومداومة الحساب والتدقيق في الأسعار، "الكيس في السوم وغير ذي سرق"[٤] وأصبحوا منتبهين لجودة السلع أو فسادها "خير السلعة ما عجب للمشتـــري[٥]".

٥- مكافحة المحتسب لتدليس الجلاسين:

ساد في المجتمع الأندلسي قيم مغايرة أساسها السعي إلى الكسب المادي السريع عن طريق الغش في السلع واحتكارها، ونقص الذمة في البيع والشراء[٦]، وأخذ

---

(١) المصدر نفسه، ص ٦٢.

(٢) المصدر نفسه، ص ٦٢.

(٣) ابن عَاصِم، أبو بكر القيسي الغَرْناطي، حَدائِقُ الأَزاهِر في مستحسن الأجوبة والمضحكات والحكم والأَمْثَال والحكايات والنوادر، حققه وقدم له: أبو همام عبد اللطيف عبد الحليم، بَيْرُوت: المكتبة العصرية، ١٩٩٢م المثل رقم ١٦٢-٣٣١.

(٤) ابن عاصم: المثل ١٥٠.

(٥) ابن عاصم: المثل ٣٨٥.

(٦) ابن خيرة، رقية، الآفات الاجتماعية في الأندلس ما بين القرنين الخامس والسادس الهجريين، دراسة في ظاهرة الانحراف، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة مصطفى إسطمبولي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، الجزائر، ٢٠١٧م، ص ٢٠٣.

الجعل[١] والسعي كذلك إلى تحقيق الربح بشتى الوسائل كما هو شأن بعض التجار، والسماسرة، والجلاسين وذلك بغية الوصول للرفاه الاجتماعي والاقتصادي دون الاهتمام بالقيم والفضائل، ولعل أدق وصف لهذه الحالة نجده لدى المتصوف محي الدين بن عربي الذي شخص لنا واقع عصره في صورة هي أقرب لعصري الطوائف والمرابطين بقوله: " زمان شر، قلت فيه لقمة الحلال، وكثر فيه الشره والكلب في قلوب النّاس؛ فلا بطن يشبع، ولا نفس تقنع، ولا عين تدمع، ولا دعاء يسمع[٢].

وقد رصد الفُقَهَاء –ومنهم ابن رُشْد– حيل الجلاسين؛ ففي أحيان كثيرة كانوا يلجئون إلى بيع السلعة بأكثر من السعر الذي حدده التاجر [٣] والراجح أن المرابطين في عهد علي بن يوسف كانوا يعرفون دخل التجار عن طريق السماسرة، ومن ثم تقدر الدَّوْلَة قيمة المغارم الواجبة فرضها على التجار. و تجنبًا لدفع تلك المغارم أو تخفيضها يتم الاتفاق مسبقًا مع السماسرة والجلاسين[٤]

كما اتبع الجلاسون مختلف أساليب التحايل والغش للزيادة في نسبة الصرف مستغلين تعدد العملات واختلاف حالة الصرف من منطقة لأخرى، ويتضح لنا ذلك جليًّا من تصدي ابن عَبْدون لهم في رسالته ناهيًا إياهم معتبرًا عملهم ربا[٥].

وقد نجمت العديد من المشكلات بين بسبب تلاعب الجلاسين وخدعهم، وعدم أمانتهم، ونتيجة كل تلك الحيل والغش والتدليس تصدت لهم الدولة بكافة الوسائل،

---

(١) ابن عبدون، المصدر السابق، ص ٦٠

(٢) ابن عربي، محي الدين، تنبيهات على علو الحقيقة المحمدية، تحقيق: عاصم الكيالي، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٧م، ص ٩٢.

(٣) الوَنْشَرِيسي: المِعْيَارُ المُعْرِب، ج ٥، ص ٣٨.

(٤) المصدر نفسه، ج٥، ص ٢٥، ج ١١، ص ٧٧، ٩٧.

(٥) رِسَالَة في الْقَضَاء والْحِسْبَة، ص ٥٨.

فكان من واجبات المحتسب أن يمنع التجار من البقاء مع وسيط "الجُلاس" Jullas" خشية أن يأخذ هؤلاء الناس منفعة أو أسبقية من ضيوفهم الأجانب [١].

أجاز الفُقَهَاء اعتماد إنسان على خدمات إنسان آخر مقابل أجر في حدود ما يسمح به الشرع[٢]، وقد عمل المحتسب قدر استطاعته على مكافحة وسائل الغش والتدليس التي ابتكرها الجلاسون والعمل على قطع دابر تحايلهم مع تأمين سلامة المعروضات من البضائع من الغش والتدليس والكتمان والخيانة والمكر والخداع[٣].

رصد بعض الفُقَهَاء القواعد السلوكية والتقاليد التِّجَارِية التي سادت في العصر المُرَابِطي ورغبة البعض خاصة الجلاسين في تَحْقِيق الربح السريع[٤].

وأفتى بعض الفقهاء برد شهادة من يتحرّف بالجلاسة ولا تجوز شهادة من "يتحرّف بالحرف الدنيئة اختيارًا، ويكون ممن لا يليق به ذلك[٥]. وقد حذرت كتب الحسبة التجار من التعامل معهم، "لأن الجلاس ناجش والنبي صلى الله عليه وسلم قد نهى عن النجش، والدلال ينادي ويطلب الزوائد والتاجر يبيع والمشترى يبتاع ويبتغي الربح ويسقط للجلاس بذلك ما يجوز فيه للتاجر فيكتبه على نفسه برسم الحانوت لكونه أعرف بسومه من التاجر الجالب له وذلك هو سبب النهي عن بيع الحاضر للبادي[٦].

---

(١) كونستبل، أوليفيا ريمي، التجارة والتجار في الأندلس، مكتبة العبيكان، الرياض، ٢٠٠٢م، ص١٨٨.

(٢) ابْنُ مُغِيثٍ الطُّلَيْطليِّ: المقنع في علم الشُّرُوط، تحْقِيق وتقديم: فرانسسكو خابيير أغيري صدابا، منشورات المجلس الأعلى للأبحاث العِلْمِيَّة، مدريد، ١٩٩٤م، ص١٩٨.

(٣) حميد، قسطاس عبد الستار، أرباب المهن والحرف في المجتمع الأندلسي خلال عصري الإمارة والخلافة، رسالة ماجستير، جامعة البصرة، كلية التربية للبنات، قسم التاريخ، ٢٠١٣م، ص٣٣٨.

(٤) ابن عَبْدون: رِسَالَة في الْقَضَاء والْحِسْبَة، ص٤٢ . السقطي: آداب الْحِسْبَة، ص ص ١١، ٣١، ٣٤– الوَنْشَرِيسي: المعيار المعرب، ج٦، ص ٢١٤، ج١٢، ص٤٤.

(٥) رسالة ابن عبدون في القضاء والحسبة، ص٤٨.

(٦) السقطي، آداب الحسبة، ص ٦٠.

وألزم ابن عمر في أحكام السوق أن يضع الباعة ورقة على سلعتهم تبين سعرها حتى لا يتم التلاعب بالأسعار[١] والزم الجرسيفي نظام التسعير بالضرورة[٢].

كما تعرض بعض الفُقَهَاء لأنواع الشراكة التِّجَارِية؛ منها أن يتساوى فيها الشركاء في رأس المال والعمل[٣] أو أن يشترك بعض التجار في إرسال أحدهم لجلب البضائع ثم يتقاسمونها على حسب رؤوس أموالهم وكل يبيع كيفما شاء[٤] أو أن يقرض أحدهم لآخر مالًا يتجر به مسافرا على أن يكون الربح مناصفة[٥]، وقد نهى ابن الحاج عن الشركة بينهما، لأن عمل الدلال يكون طول النهار ويقتصر الجلاس على الجلوس في الدكان، وكان بعض التجار ينزلون عند هؤلاء الجلاسين، ولكن صاحب السوق منع نزولهم عند الجلاسين، وأباح لهم النزول عند الدلال "لأن الجلاس ناجش والنبي (صلى الله عليه وعلى آله وسلم) قد نهى عن النجش[٦]، والدلال ينادي ويطلب الزوائد الزوائد والتاجر يبيع والمشتري يبتاع ويبتغي الربح ويسقط للجلاس بذلك ما يجوز فيه

---

(١) المصدر نفسه، ص ٣٢.

(٢) الجرسيفي، عُمَر بن عُثْمَان، رِسَالَة في الْحِسْبَة، تَحْقِيق: ليفي بروفنسال، د.ط، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار، الْقَاهِرَة ١٩٥٥م ص ١٢٢.

(٣) البُرْزُلي: أبو القاسم مُحَمَّد بن أَحْمَدُ، نوازل البُرْزُلي، جامع مسائل الْأَحْكَام مما نزل من القضايا بالمفتين والْحُكَّام، تَحْقِيق: مُحَمَّد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإِسْلامي، بَيْرُوت، ٢٠٠٢م، ج٣، ص ٤٣٦.

(٤) الوَنْشَرِيسي: المِعْيَارُ المُعْرِب، ج ٨، ص ٣٦٤.

(٥) المصدر نفسه، ج٨، ص ٢٠٠.

(٦) النجش: هو ان يزيد في السلعة من لا يريد شرائها يريد بذلك أن ينفع البائع ويضر المشتري، ينظر ابن رشد، محمد بن أحمد بن محمد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، (القاهرة، بلا ت)، ج٢، ص ١٣٧، وبيع النجش هو المزايدة الصورية لرفع السعر في سلعة افتعالا كما يحدث افتعالا لإدخال الغفلة على الناس وغشهم، ويرى بعض الفقهاء أن مثل هذا البيع فاسد لما يلحق المشتري من ضرر، المصري، عبد السميع، التجارة في الإسلام، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٧١م، ص ١٧ .

للتاجر، فيكتبه على نفسه برسم الحانوت لكونه أعرف بسوقه (أى بسعره) من التاجر الجالب له؛ وذلك هو سبب النهي عن بيع الحاضر للبادي[١].

ووضع بعض الفُقَهَاء –منهم ابن الْحَاج– شروطًا لمن يعملون بالصيرفة والأموال، منها أن يكونوا عالمين بأحكام الصرف؛ لأن باب الصرف باب ضيق ليس كغيره، فكثيرًا ما يفتح للمتعاملين فيه باب الربا[٢].

الخاتمة ونتائج الدراسة:

عملت الدراسة على إيضاح دور الجلاسين في الأندلس وأثرهم في الاقتصاد الأندلسي خاصة خلال عصر المرابطين من خلال كتب الحسبة والنوازل (١٣٢-٦٥٦هـ/٧٥٠-١٢٥٨م) وتوصلت إلى ما يلي:

– أكدت الدراسة أن الجلاسين صنف جديد من الوسطاء التجاريين ظهر بوضوح في العصر المرابطي.

– شجعت الدولة المرابطية على التبادل التجاري، ودعمت التجار نحو اتجاه التكامل الداخلي بين أقاليم المغرب والأندلس والدول المجاورة للأندلس، ظهر خلال ذلك العصر صنف جديد من الوسطاء التجاريين يجمع بين الدلال، والتاجر، وهم الجلاسون.

– ظهر الجلاسون خلال عصر المرابطين، وظهورهم كان نتيجة طبيعية لعمار مدن الأندلس بالأسواق بحيث لا نجد مدينة تخلو من سوق وربما أكثر، وبالتالي نشطت الحركة التجارية، فكان لابد من وجود طرق ووسائل عدة تستخدم في تطور وتنشيط العمل التجاري؛ فنشأت وظائف تجارية متعددة ووسطاء تجاريون مثل الدلالين والسماسرة والجلاسين.

---

(١) السقطي، آداب الحسبة، ص ٥٩.

(٢) ابن الْحَاج، أبو عَبْد الله مُحَمَّد بن أَحْمَدُ بن خلف، المدخل، قرأه وضبط نصه: حسن أحمد عبد العال، المكتبة العصرية، بَيْرُوت، ٢٠٠٥م ج٢، ص ١٨٨.

– استخرجت الدراسة كل ما يخص وسائل الغش التي اتبعها الجلاسون.

– تناولت الدراسة التأثيرات الاقتصادية والتجارية المتعددة الناجمة عن ممارسة الجلاسين للوساطة التجارية

– جمع الجلاس بين الدلال، والتاجر.

– مارس العمل بالجلاسة أغلب من تعرَّض للخسائر أو الإفلاس من التجار أصحاب الحوانيت؛ فاضطروا للعمل بها لخبراتهم في البيع والشراء وإقناع المشترين.

– بينت الدراسة نوعَيِ الجلاسين: الأول: يتخذ الحوانيت للتجارة، والثاني: يتوسط بين التجار الكبار والتجار المسافرين والجلابين للبضائع والسلع في المواني وفي الأسواق، أو بين المنتجين في الأرض مباشرة.

– تناولت وسائل الغش والتدليس للجلاسين وتعدد حيلهم في الغش التجاري في الأسواق.

– أظهرت الدراسة أن الجلاسين استباحوا في معاملاتهم التجارية ما منعه الشرع ونهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم.

– سجلت الدراسة طرق مكافحة المحتسب لتدليس الجلاسين وتحذيراتهم في كتب الحسبة والنوازل مع الجلاسين.

– حظيت فئة الجلاسين بسمعة سيئة وسط العملية التجارية بالأندلس، واعتبرت كتب الحسبة والنوازل الجلاسين من أكبر المخادعين؛ لأن أغلبهم يستبيحون في معايشهم ما منعه الشرع ونهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم.

– أظهرت الدراسة أن الجلاس في أغلب الأحيان شخص كثير الكذب يعمل على إيهام التجار والمشترين أنه مُشترٍ مثلهم، ويعتبر ذلك بابًا من أبواب المعيشة له.

– رصدت الدراسة مكافحة المحتسب لتدليس الجلاسين، وكيف تصدت لهم الدولة بالوسائل كافة؛ فكان من واجبات المحتسب أن يمنع التجار من البقاء مع وسيط "الجُلاس" خشية أن يأخذ هؤلاء الناس منفعة أو أسبقية من ضيوفهم الأجانب.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر العربية المطبوعة:

١. الإبياني: أبي العباس عبد الله بن أحمد بن إبراهيم التميمي (ت٣٥٢هـ/٩٦٣م)، مسائل السَّمَاسِرَة، دار الغرب الإسلامي، تونس، ١٩٩٢م.

٢. الأخوة: مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أَحْمَدُ الْقُرَشِيّ (ت ٧٢٩هـ/١٣٢٩م)، مَعَالَم القُرْبُةِ فِي أَحْكَامِ الحِسْبَة، تَحْقِيق: مُحَمَّد مَحْمُود شعبان، د.ط، الهيئة المصرية الْعَامَّة للكتاب، الْقَاهِرَة ١٩٧٦م.

٣. البُرْزُلي: أبو القاسم مُحَمَّد بن أَحْمَد (ت٨٤١هـ/١٤٣٩م)، نوازل البُرْزُلي، جامع مسائل الْأَحْكَام مما نزل من القضايا بالمفتين والْحُكَّام، تَحْقِيق: مُحَمَّد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسْلامي، بَيْرُوت، ٢٠٠٢م.

٤. البلاذري، أبو الحسن أحمد بن يحيى بن جابر (ت ٢٧٩هـ/٨٩٢م)، فتوح البلدان، مراجعة رضوان محمد رضوان، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩١م.

٥. التّادلي: أبو يَعْقُوب يُوسُف بن يحيى، التّشوّف إلى رجال التّصوّف، تَحْقِيق: أَحْمَدُ التُوفِّيق، منشورات كلّيّة الْآدَاب والعلوم الإنسانيّة، الرِّبَاط ١٩٨٤م.

٦. الجرسيفي، عُمَر بن عُثْمَان، (ت النصف الاول من الْقَرْن السَّادِس الهِجْرِي/ الثاني عشر المِيلادِي) رِسَالَة في الْحِسْبَة، تَحْقِيق: ليفي بروفنسال، د.ط، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار، الْقَاهِرَة، ١٩٥٥م.

٧. ابن جماعة التونسي، أبي يحيى ابو بكر بن القاسم، (ت٧٤٢هـ/ ١٣٤١م) شرح مسائل البيوع، تحقيق: علي محمد إبراهيم، الدار الجزائرية اللبنانية، الجزائر، ٢٠٠٧م.

٨. ابن الْحَاج، أبو عَبْد الله مُحَمَّد بن أَحْمَدُ بن خلف (ت٥٢٩هـ/١١٣٤م)، المدخل، قرأه وضبط نصه: حسن أحمد عبد العال، المكتبة العصرية، بَيْرُوت، ٢٠٠٥م.

٩. ابن حزم الأندلسي، أبو مُحَمَّد علي بن أَحْمَدُ (ت٤٥٦هـ/ ١٠٦٣م)، رسائل ابن حَزْم الأَنْدَلُسي، تَحْقِيق: إِحْسَان عَبَّاس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بَيْرُوت، ١٩٨٠م.

١٠. الحميري، أبو عَبْد الله بن عبد المنعم (ت٩١٠هـ/١٥٠٤م)، الرَّوْض المِعْطَار فِي خَبَرِ الأَقْطَار، تَحْقِيق: إِحْسَان عَبَّاس، مؤسسة ناصر للثقافة، بَيْرُوت، ١٩٨٣م.

١١. الدمشقي، جعفر بن علي (ق٦هـ/١٢م)، الإشارة إلى محاسن التجارة ومعرفة جيد الاعراض ورديها وغشوش المدلسين فيها مطبعة المؤيد، القاهرة، ١٩٨٠م.

١٢. ابن رُشْد الجد، أبو الوليد مُحَمَّد بن أَحْمَد (ت٥٢٠هـ/١١٢٦م)، فتاوي ابن رُشْد، تَحْقِيق: المُخْتَار بن الطَاهِر التّليلي، دار الغرب الإسْلامي، بَيْرُوت، ١٩٨٧م.
١٣. الزجالي، أبو يحيى عبيد الله بن أَحْمَد(ت ٦٩٤هـ/١٢٩٥م): ري الأوام ومرعي السوام في نكت الخواص والعوام (أَمْثَال الْعَوَام في الأَنْدَلُس) تَحْقِيق: مُحَمَّد بن شريفة، منشورات وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية والتعليم الأصيل، فاس، ١٩٧١م.
١٤. السقطي: أبوعَبْد الله مُحَمَّد المالقي (ق٦هـ/١٢م) رسالة في آداب الحسبة، تحقيق: ليفي بروفنسال، مطبوعات معهد العلوم المغربية، باريس، ١٩٣١م.
١٥. الشِّيرَازِيّ، عَبْد الرَّحْمَن بن نصر، نهاية الرتبة في طلب الْحِسْبَة، تَحْقِيق: السيد الباز العربي، دار الثقافة العربية، بَيْرُوت ١٩٨١م.
١٦. ابن عَاصِم، أبو بكر القيسي الغَرْناطي، (ت ٨٢٩هـ/١٤٢٦م) حَدائِقُ الأَزاهِر في مستحسن الأجوبة والمضحكات والحكم والأَمْثَال والحكايات والنوادر، حققه وقدم له: أبو همام عبد اللطيف عبد الحليم، بَيْرُوت: المكتبة العصرية، ١٩٩٢م.
١٧. عبد الوَاحِد المَرَّاكُشي، محي الدين بن علي (ت ٦٤٧هـ/١٢٤٩م)، وَثَائِق المُرَابِطِينَ وَالمُوَحِّدِين، تَحْقِيق: حُسَين مؤنس، مكتبة الثَّقافة الدِّينِيَّة، الْقَاهِرَة ١٩٩٧م.
١٨. ابن عَبْدون، مُحَمَّد بن أَحْمَدُ التِّجِيبي، رِسَالَة في الْقَضَاء والْحِسْبَة، نشرها: ليفي بروفنسال، ضمن كتاب ثلاث رسائل أندلسيّة في آداب الْحِسْبَة والمُحْتَسِب، المعَهْد العلمي الفرنسي، الْقَاهِرَة، ١٩٥٥م.
١٩. ابن عِذَارِي، البَيَان المُغْرِب في أخبار الأَنْدَلُس والْمَغْرِب (ت٧١٢هـ/١٣١٢م)، تَحْقِيق: إِحْسَان عَبَّاس، دار الثّقافة، بَيْرُوت ١٩٨٣م.
٢٠. ابن عربي، محي الدين (ت ٦٣٨هـ/١٢٤٠م)، تنبيهات على علو الحقيقة المحمدية، تحقيق: عاصم الكيالي، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٧م
٢١. ابن القطان، أبو مُحَمَّد حسن بن علي الكتامي، نظم الجُمَانْ في أخبار الزَّمَان، ج٦، تَحْقِيق: مَحْمُود علي مكي، كلية الْآدَاب والعلوم الإنسانية، الرِّبَاط ١٩٩٠م.
٢٢. القيرواني، الرقيق (ت ٤٢٠هـ/١٠٢٩م)، تاريخ أفريقيا والمغرب، تحقيق: المنجي الكعبي، تونس، مطبعة الوسط، ١٩٦٧م.

٢٣. المجيلدي، أحمد بن سعيد (ت ١٠٩٤هـ/١٦٨٣م)، التيسير في أحكام التسعير، تقديم وتحقيق: موسى لقبال، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، ١٩٩٩م.
٢٤. المعداني، أبو علي الحسن بن رحال (ت١١٤٠هـ/١٧٢٧م): كشف القناع عن تضمين الصناع تحقيق محمد أبو الأجفان، الدار التونسية للنشر، تونس ١٩٨٦م.
٢٥. ابْنُ مُغِيثٍ الطُّلَيْطليِّ (ت ٤٥٩هـ/١٠٦٧م): المقنع في علم الشُّرُوط، تحْقِيق وتقديم: فرانسسكو خابيير أغيري صدابا، منشورات المجلس الأعلى للأبحاث العِلْمِيَّة، مدريد، ١٩٩٤م.
٢٦. ابن منظور، جمال الدين أبو الفَضْل (ت ت٧١١هـ/١٣١١م)، لسان العرب، دار المعارف، الْقَاهِرَة، ١٩٩٠م.
٢٧. الوزان، الحسن بن محمد: وصف إفريقيا، (ت ٩٥٧هـ/١٥٥٠م) ترجمة: عَبْد الرَّحْمَن حميدة، مطابع الهيئة الْعَامَّة المصرية للكتاب، الْقَاهِرَة، ٢٠٠٥م.
٢٨. الوَنْشَرِيسي، أبو الْعَبَّاس أَحْمَدُ بن يحيى التّلمساني (ت٩١٤هـ/١٥٠٨م)، المِعْيَارُ المُعْرِب والجامع الْمَغْرِب عن فتاوي علماء إِفْرِيقْيَةَ والأَنْدَلُس والْمَغْرِب، أشرف على تَحْقِيقه: مُحَمَّد حجّي، ١٣ جزءًا، دار الغرب الإسْلامي، بَيْرُوت ٨١-١٩٨٣م.

ثانياً: المراجع العربية والمعربة:

٢٩. الجعماطي، عبد السلام: النقل والمواصلات بالأندلس، دار الأمان، الرباط، ٢٠١٠م.
٣٠. بروفنسال، ليفي، تاريخ أسبانيا الإسلامية، (النظم والمؤسسات والحياة الإجتماعية و الفكرية)، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، ٢٠٠٠م.
٣١. جوستاف لوبون: حضارة العرب، ترجمة: عادل زعيتر، مكتبة مصطفي البابي الحلبي، القاهرة ١٩٦٦.
٣٢. ديورنت، ول، قصة الحضارة، ترجمة: محمد بدران، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، (الأليسكو) تونس، ١٩٨٨م.
٣٣. رضا، محمد رشيد، الربا والمعاملات في الإسلام، مكتبة القاهرة، القاهرة، ١٩٦٠م.
٣٤. ريه، عطا علي محمد شحاته: اليهود في المغرب الأقصى في عهد المرينيين والوطاسيين، دار الكلمة دمشق، ١٩٩٩ م.
٣٥. الشرباصي، أحمد، المعجم الاقتصادي الإسلامي، دار الجيل بيروت، ١٩٨١م.

٣٦. الشريف، محمد: سبتة الإسلامية: دراسات في تاريخها الاقتصادي والاجتماعي، عصر الموحدين والمرينيين، جمعية تطاون أسمير، ٢٠٠٦م.
٣٧. العبادي، أحمد مختار والسيد عبد العزيز سالم، تاريخ البحرية الإسلامية في المغرب والأندلس، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٦٩م.
٣٨. كونستبل، أوليفيا ريمي، التجارة والتجار في الأندلس، مكتبة العبيكان، الرياض، ٢٠٠٢م.
٣٩. مسعد، سامية مصطفى، الحياة الاقتصادية والاجتماعية في إقليم غرناطة في عصري المرابطين والموحدين مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ٢٠٠٣م.
٤٠. المصري، عبد السميع، التجارة في الاسلام، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٧١م.
٤١. موسي، عز الدين أحمد: النّشاط الاقتصادي في الْمَغْرِب الإسْلامي خلال الْقَرْن السَّادِس الهِجْرِي، دار الشّروق، الْقَاهِرَة، ١٩٨٣م.

ثالثاً: المجلات والدوريات والرسائل والندوات العلمية:

٤٢. حميد، قسطاس عبد الستار، أرباب المهن والحرف في المجتمع الأندلسي خلال عصري الإمارة والخلافة، رسالة ماجستير، جامعة البصرة، كلية التربية للبنات، قسم التاريخ، ٢٠١٣م.
٤٣. بن خيرة، رقية، الآفات الاجتماعية في الأندلس ما بين القرنين الخامس والسادس الهجريين، دراسة في ظاهرة الانحراف، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة مصطفى اسطمبولي، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، الجزائر، ٢٠١٧م،.
٤٤. الدباشي، ربيعة عبد السلام أحمد، السياسة الخارجية للأندلس في عصر الخلافة الأموية وأثرها على الحياة الاقتصادية ٣١٦هـ – ٤٢٢هـ / ٩٢٩– ١٠٣١ م، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى كلية الآداب، قسم التاريخ، جامعة السابع من ابريل، مركز البحوث والدراسات العليا بالزاوية، الجماهيرية العربية الليبية، ٢٠٠٤م.
٤٥. العبادي، أحمد مختار، مظاهر الحياة الاقتصادية، مجلة عالم الفكر، الكويت، مج١١، ع١ ١٩٨٠م.
٤٦. كونستبل، أوليفيا ريمي، التجار المسلمون في تجارة الأندلس الدولية، ضمن ندوة: الحضارة الإسلامية في الاندلس، مركز دراسات الوِحْدَة العَرَبِيَّة، بَيْرُوت، ١٩٩٩م.

٤٧. يسن، مجدي، العلاقات التجارية بين دولة بني مرين والجمهوريات الإيطالية (جنوة– بيزا – البندقية) ٦٥٦ – ٨٦٩هـ/ ١٢٥٨ – ١٤٦٤م، رسالة دكتوراه، غير منشورة، جامعة الزقازيق، كلية الآداب، قسم التاريخ، ٢٠٠٥م.

٤٨. يسن، مجدي، مراكش منذ تأسيسها في عصر المرابطين إلى نهاية دولة بني مرين، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، جامعة الإسكندرية، ٢٠٠١م.

رابعًا: المراجع الأجنبية:

1- Ashtor, Eliyahu, The Jews of Moslem Spain, The Jewish Publication Society, 1993.

2- Beinart, Toledo, Encyclopedia Judaica,2010.

3- Beinart, Haim, Encyclopedia Judaica, VOL.11, P.550.